



القرار ١٩١٧ (٢٠١٠)

الذي اتخذه مجلس الأمن في الجلسة ٦٢٩٠، المعقودة في ٢٢ آذار/مارس ٢٠١٠

إن مجلس الأمن،

وإذ يشير إلى قراراته السابقة بشأن أفغانستان، ولا سيما قراره ١٨٦٨ (٢٠٠٩) القاضي بتمديد ولاية بعثة الأمم المتحدة لتقديم المساعدة إلى أفغانستان حتى ٢٣ آذار/مارس ٢٠١٠ على النحو الذي حدده القرار ١٦٦٢ (٢٠٠٦)، وإلى قراره ١٦٥٩ (٢٠٠٦) الذي أيد فيه اتفاق أفغانستان، وإذ يشير أيضا إلى تقرير بعثة مجلس الأمن إلى أفغانستان في الفترة من ٢١ إلى ٢٨ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٨ (S/2008/782)،

وإذ يؤكّد من جديد التزامه الشديد بسيادة أفغانستان واستقلالها وسلامتها الإقليمية ووحدها الوطنية،

وإذ يشدد على أهمية اتباع نهج شامل في تناول الحالة في أفغانستان، وإذ يدرك عدم وجود أي حل عسكري صرف لضمان استقرار أفغانستان،

وإذ يعيد تأكيد دعمه المستمر لحكومة أفغانستان وشعبها في ما يبذلانه من جهود لإعادة بناء بلدهما، وتوطيد أسس السلام المستدام والديمقراطية الدستورية، واحتلال المكانة اللائقة بهما في المجتمع الدولي،

وإذ يرحب بالبيان الصادر عن مؤتمر لندن (S/2010/65) الذي حدد جدول أعمال واضح وأولويات متفق عليها لما ينبغي عمله في المستقبل بشأن أفغانستان يستند كلاهما إلى استراتيجية شاملة تمضي بها قدما حكومة أفغانستان بدعم من المنطقة والمجتمع الدولي، وتقوم فيها الأمم المتحدة بدور تنسيقي محوري وغير منحاز،

وإذ يعيد تأكيد دعمه، في هذا السياق، لتنفيذ اتفاق أفغانستان واستراتيجية التنمية الوطنية لأفغانستان والاستراتيجية الوطنية لمكافحة المخدرات، تحت مسؤولية الشعب



الأفغاني، وإذ يحيط علما بضرورة بذل جهود متواصلة ومنسقة من جانب جميع الأطراف الفاعلة ذات الصلة لتوطيد التقدم المحرز في تنفيذ هذه الصكوك ولقهر التحديات المستمرة،

وإذ يشدد على الدور المحوري وغير المنحاز الذي تواصل الأمم المتحدة أداءه في مجال تعزيز السلام والاستقرار في أفغانستان بقيادتها للجهود التي يضطلع بها المجتمع الدولي، بما فيها الاشتراك مع حكومة أفغانستان في تنسيق ورصد الجهود المبذولة لتنفيذ اتفاق أفغانستان من خلال المجلس المشترك للتنسيق والرصد دعما للأولويات التي حددتها حكومة أفغانستان، وإذ يعرب عن تقديره وتأييده القوي للجهود الجارية التي يبذلها الأمين العام وممثله الخاص لأفغانستان الذي عُين حديثا، ولا سيما الجهود التي يبذلها أفراد البعثة، نساء ورجالا، الذين يعملون في ظل ظروف عسيرة لمساعدة شعب أفغانستان،

وإذ يرحب بالتزام المجتمع الدولي المستمر بدعم استقرار أفغانستان وتنميتها، وإذ يرحب أيضا في هذا الصدد بالمبادرات الدولية والإقليمية، بما في ذلك الالتزام المعلن في مؤتمر قمة إسطنبول للصدقة والتعاون في "قلب آسيا" المعقود في ٢٦ كانون الثاني/يناير ٢٠١٠. بمشاركة أفغانستان والدول المجاورة لها ومؤتمر لندن المعني بأفغانستان المعقود في ٢٨ كانون الثاني/يناير ٢٠١٠، وإذ يتطلع قدما إلى قيام حكومة أفغانستان بوضع خطط عمل وأهداف ملموسة تحضيراً للمؤتمر الدولي الذي سيعقد في كابل في وقت لاحق من هذا العام،

وإذ يشير إلى أهمية إعلان كابل المؤرخ ٢٢ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٢ بشأن علاقات حُسن الحوار (إعلان كابل) (S/2002/1416)، والمؤتمر الاستثنائي المعني بأفغانستان الذي عقد في موسكو في ٢٧ آذار/مارس ٢٠٠٩ تحت رعاية منظمة شنغهاي للتعاون، وبيان إسطنبول المؤرخ ٢٦ كانون الثاني/يناير ٢٠١٠ (S/2010/70)، وإذ يتطلع قدما إلى مؤتمر التعاون الاقتصادي الإقليمي الرابع بشأن أفغانستان الذي سيعقد في تركيا، وإذ يشدد على الأهمية الحاسمة لتعزيز التعاون الإقليمي بوصفه وسيلة فعالة لتدعيم الأمن والحوكمة والتنمية الاقتصادية والاجتماعية في أفغانستان،

وإذ يرحب بجهود البلدان التي تقوم بزيادة جهودها المدنية والإنسانية لمساعدة حكومة وشعب أفغانستان، وإذ يشجع المجتمع الدولي على مواصلة تعزيز مساهماته بطريقة منسقة مع السلطات الأفغانية وبعثة الأمم المتحدة لتقديم المساعدة إلى أفغانستان،

وإذ يشدد على الحاجة إلى عملية شفافة وذات مصداقية وديمقراطية تصون الاستقرار والأمن طيلة فترة الانتخابات، وإذ يرحب بالتزام حكومة أفغانستان بضمان نزاهة الانتخابات التشريعية الوطنية لعام ٢٠١٠ ومنع المخالفات وحالات إساءة السلوك،

وإذ يسلم مرة أخرى بالترابط الذي تتسم به التحديات الماثلة في أفغانستان،
وإذ يؤكد من جديد أن أوجه التقدم المستدام في مجالات الأمن والحوكمة وحقوق الإنسان
وسيادة القانون والتنمية، وكذلك في المسائل الشاملة لعدة قطاعات مثل محاربة الفساد
ومكافحة المخدرات والشفافية، يعزز كل منها الآخر، وإذ يرحب بالجهود المتصلة التي تبذلها
الحكومة الأفغانية والمجتمع الدولي للتصدي لهذه التحديات باتباع نهج شامل،

وإذ يؤكد أهمية اتباع نهج شامل في التصدي للتحديات القائمة في أفغانستان،
وإذ يلاحظ، في هذا السياق، أوجه التآزر بين أهداف البعثة والقوة الدولية للمساعدة
الأمنية، كما سبقت الملاحظة أيضا في القرار ١٨٩٠ (٢٠٠٩)، وإذ يشدد على ضرورة
تعزيز التعاون والتنسيق والدعم المتبادل فيما بينهما، مع إيلاء الاعتبار اللازم للمسؤوليات
المحددة لكل منهما،

وإذ يشدد على ضرورة التصدي العاجل للحالة الإنسانية عن طريق تحسين فرص
وصول المعونة الإنسانية ونوعيتها وكميتها، وضمان تنسيق وتوزيع المساعدة الإنسانية على
نحو فعال وكفؤ وسريع عن طريق تعزيز التنسيق فيما بين وكالات الأمم المتحدة وصناديقها
وبرامجها تحت سلطة الممثل الخاص للأمين العام وبين الأمم المتحدة وغيرها من الجهات
المانحة، وعن طريق توسيع وتعزيز الوجود الإنساني للأمم المتحدة في الأقاليم، حيث تشتد
الحاجة إليه،

وإذ يدين الهجمات على أفراد المساعدة الإنسانية، وإذ يؤكد أن الهجمات تعيق
الجهود الرامية إلى تقديم العون لشعب أفغانستان، وإذ يشدد على ضرورة ضمان جميع
الأطراف لوصول كافة الجهات الإنسانية الفاعلة دون مخاطر أو عراقيل، بما فيها موظفو الأمم
المتحدة والأفراد المرتبطون بها، وتقيدتها التام بالقانون الإنساني الدولي الواجب التطبيق،

وإذ يعيد تأكيد قلقه إزاء الحالة الأمنية في أفغانستان، ولا سيما إزاء ازدياد أعمال
العنف والأنشطة الإرهابية التي تقوم بها حركة طالبان وتنظيم القاعدة والجماعات المسلحة
غير القانونية والجرمون والضالعون في تجارة المخدرات، وإزاء العلاقات المتزايدة القوة بين
أنشطة الإرهاب والمخدرات غير المشروعة، وما يؤدي إليه ذلك من تهديدات محدقة بالسكان
المحليين، بمن فيهم الأطفال وقوات الأمن الوطني والأفراد العسكريين والمدنيون الدوليون،

وإذ يعرب أيضا عن قلقه البالغ إزاء ما لأعمال العنف والأنشطة الإرهابية التي تقوم
بها حركة طالبان وتنظيم القاعدة وغيرها من الجماعات المتطرفة من آثار ضارة بقدرة
الحكومة الأفغانية على ضمان سيادة القانون، وتوفير الأمن والخدمات الأساسية للشعب
الأفغاني، وكفالة تحسين تمتعه بحقوق الإنسان والحريات الأساسية وحمايتها،

وإذ يدرك التهديدات المتزايدة التي تمثلها حركة طالبان وتنظيم القاعدة والجماعات المتطرفة الأخرى وكذلك التحديات المتصلة بالجهود الرامية إلى التصدي لهذه التهديدات،

وإذ يشير إلى قراراته ١٦٧٤ (٢٠٠٦) و ١٧٣٨ (٢٠٠٦) و ١٨٩٤ (٢٠٠٩) بشأن حماية المدنيين في النزاعات المسلحة، وإذ يعرب عن قلقه لارتفاع عدد الإصابات في صفوف المدنيين، حيث تتسبب حركة طالبان وتنظيم القاعدة وغيرهما من الجماعات المتطرفة في غالبية تلك الإصابات، وإذ يرحب بالتقدم الذي حققته القوات الأفغانية والدولية في الحد من الإصابات بين المدنيين، وإذ يكرر نداءه لاتخاذ كافة الإجراءات الممكنة لضمان حماية المدنيين، وإذ يدعو إلى التقيد بالقانون الإنساني الدولي والقانون الدولي لحقوق الإنسان حسب انطباقهما،

وإذ يعرب أيضا عن قلقه لما تمثله الألغام المضادة للأفراد ومخلفات الحرب والأجهزة المتفجرة اليدوية الصنع من تهديد خطير للسكان المدنيين، وإذ يشدد على ضرورة الامتناع عن استعمال الأسلحة والأجهزة التي يحظرها القانون الدولي،

وإذ يرحب بإنجازات الحكومة الأفغانية المتمثلة في حظر سداد نيترات الأمونيا، وإذ يبحث على اتخاذ إجراءات عاجلة لتنفيذ لوائح تنظيمية من أجل فرض رقابة على كل المواد المتفجرة والسلائف الكيميائية، مما يجد من قدرة المتمردين على استخدامها في الأجهزة المتفجرة اليدوية الصنع،

وإذ يشير إلى الإعلان الذي وجهته حكومة أفغانستان إلى الهيئة الدولية لمراقبة المخدرات والذي أفادت فيه بعدم وجود أي استعمال قانوني لأهميدريد الأستيتيك في أفغانستان في الوقت الراهن وضرورة امتناع البلدان المنتجة والمصدرة عن الترخيص بتصدير هذه المادة إلى أفغانستان دون طلب من الحكومة الأفغانية، وإذ يشجع الدول الأعضاء، عملا بالقرار ١٨١٧ (٢٠٠٨)، على زيادة تعاونها مع الهيئة الدولية، وخاصة بالامتثال التام لأحكام المادة ١٢ من اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الاتجار غير المشروع بالمخدرات والمؤثرات العقلية لعام ١٩٨٨،

وإذ يعرب عن مساندته لعملية مجلس السلام الأفغاني الباكستاني (الجيرغا)،

وإذ يشير إلى قراراته ١٢٦٥ (١٩٩٩)، و ١٢٩٦ (٢٠٠٠)، و ١٦٧٤ (٢٠٠٦)، و ١٧٣٨ (٢٠٠٦)، و ١٨٩٤ (٢٠٠٩) بشأن حماية المدنيين في النزاعات المسلحة، وقراراته ١٣٢٥ (٢٠٠٠)، و ١٨٢٠ (٢٠٠٨)، و ١٨٨٨ (٢٠٠٩)، و ١٨٨٩ (٢٠٠٩) بشأن المرأة والسلام والأمن، وقراريه ١٦١٢ (٢٠٠٥)، و ١٨٨٢ (٢٠٠٩) بشأن الأطفال

والنزاعات المسلحة، وإذ يحيط علماً بتقرير الأمين العام (S/2008/695) بشأن الأطفال والنزاعات المسلحة في أفغانستان،

- ١ - يرحب بتقرير الأمين العام المؤرخ ١٠ آذار/مارس ٢٠١٠ (S/2010/127)؛
- ٢ - يعرب عن تقديره لالتزام الأمم المتحدة الطويل الأجل بالعمل مع حكومة أفغانستان وشعبها، ويعيد تأكيد دعمه الكامل لعمل البعثة والممثل الخاص للأمين العام؛
- ٣ - يقرر تمديد ولاية بعثة الأمم المتحدة لتقديم المساعدة إلى أفغانستان، على النحو المحدد في قراراته ١٦٦٢ (٢٠٠٦)، و ١٧٤٦ (٢٠٠٧)، و ١٨٠٦ (٢٠٠٨)، و ١٨٦٨ (٢٠٠٩)، والفقرات ٤، و ٥، و ٦ أدناه، حتى ٢٣ آذار/مارس ٢٠١١؛
- ٤ - يدعو الأمم المتحدة إلى دعم أولويات حكومة أفغانستان فيما يتعلق بمسائل الأمن والحكومة والتنمية الاقتصادية والتعاون الإقليمي، بمساعدة من المجتمع الدولي، ودعم التنفيذ الكامل للالتزامات المتبادلة المعلنة بشأن هذه المسائل في مؤتمر لندن وكذلك بشأن مواصلة تنفيذ الاستراتيجية الوطنية لمكافحة المخدرات، ويطلب أن تقدم البعثة المساعدة إلى حكومة أفغانستان في الانتقال إلى مرحلة القيادة الأفغانية، بسبل منها دعم التحضير للمؤتمر المزمع عقده في كابل في وقت لاحق من هذا العام؛
- ٥ - يقرر كذلك أن تواصل البعثة والممثل الخاص للأمين العام، في حدود ولايتهما وبالاسترشاد بمبدأ تعزيز قبض أفغانستان على زمام الأمور واضطلاعها بالقيادة، الإشراف على الجهود المدنية الدولية، وفقاً لما ورد في بيان مؤتمر لندن، ومع التركيز بصفة خاصة على الأولويات المبينة أدناه:

(أ) التشجيع، بصفة رئيس مشارك للمجلس المشترك للتنسيق والرصد، على تقديم دعم أكثر اتساقاً من المجتمع الدولي إلى أولويات حكومة أفغانستان في مجالي التنمية والحكومة، بوسائل منها حشد الموارد، وتنسيق المساعدة المقدمة من الجهات المانحة والمنظمات الدولية، وتوجيه المساهمات المقدمة من وكالات الأمم المتحدة وصناديقها وبرامجها، ولا سيما لأنشطة مكافحة المخدرات والتعمير والتنمية؛ وفي الوقت نفسه، دعم الجهود الرامية إلى زيادة نسبة المعونة الإنمائية المقدمة من خلال الحكومة الأفغانية، ودعم الجهود الرامية إلى زيادة الشفافية والفعالية في استخدام الحكومة الأفغانية لتلك الموارد؛

(ب) تقوية التعاون مع القوة الدولية للمساعدة الأمنية وكبير الممثلين المدنيين لمنظمة حلف شمال الأطلسي (الناتو) على جميع المستويات وفي جميع أرجاء البلد، وفقاً لولاياتها القائمة، وذلك بهدف تحسين التنسيق بين المدنيين والعسكريين، وتيسير تبادل

المعلومات في حينها وكفالة الاتساق بين الأنشطة التي تقوم بها القوات الأمنية الوطنية والدولية والجهات الفاعلة المدنية دعماً لعملية التنمية وتحقيق الاستقرار التي تقودها أفغانستان، بوسائل منها المشاركة مع أفرقة تعمير الأقاليم والمشاركة مع المنظمات غير الحكومية؛ ودعم عملية التحول في الأقاليم إلى تولي أفغانستان المسؤولية الأمنية مع مراعاة ولاية كل من البعثة والقوة الدولية؛

(ج) توفير التوعية السياسية وكذلك المساعي الحميدة لدعم تنفيذ برامج المصالحة وإعادة الإدماج التي تقودها أفغانستان، إذا طلبت حكومة أفغانستان ذلك، بوسائل منها اقتراح تدابير بناء الثقة ودعمها في إطار الدستور الأفغاني وفي احترام كامل لتنفيذ التدابير وتطبيق الإجراءات التي استحدثتها مجلس الأمن في قراراته ١٢٦٧ (١٩٩٩)، و ١٨٢٢ (٢٠٠٨)، و ١٩٠٤ (٢٠٠٩)، فضلاً عن سائر قرارات المجلس ذات الصلة؛

(د) توفير الدعم، بناء على طلب السلطات الأفغانية، ومع مراعاة التقدم المحرز في الالتزامات بشأن الإصلاح الانتخابي المتفق عليها في مؤتمر لندن، للتحضير للانتخابات التشريعية المقبلة، وذلك بتقديم المساعدة التقنية، وتنسيق أعمال الجهات المانحة والوكالات والمنظمات الدولية الأخرى التي تقدم المساعدة وتوجيه الأموال المتاحة والإضافية المرصودة لدعم هذه العملية؛ وتوفير الدعم، من خلال المجتمع المدني، للمشاركة القوية من الشعب الأفغاني في الانتخابات وفي عملية الإصلاح الانتخابي؛

٦ - يؤكد من جديد أيضاً أن البعثة والممثل الخاص سيواصلان الإشراف على الجهود المدنية الدولية في المجالات ذات الأولوية التالية:

(أ) التشجيع، من خلال تعزيز الوجود وتوسيع نطاقه في جميع أرجاء البلد، على تنفيذ استراتيجية التنمية الوطنية لأفغانستان والاستراتيجية الوطنية لمكافحة المخدرات، وتيسير الإدماج في سياسات الحكومة وفهمها؛

(ب) دعم وتعزيز الجهود الرامية إلى تحسين الحوكمة وسيادة القانون، بما في ذلك العدالة الانتقالية، ومكافحة الفساد على الصعيدين المحلي والوطني، وإلى تشجيع المبادرات الإنمائية على الصعيد المحلي بغية تيسير الاستفادة من منافع السلام وتقديم الخدمات في حينها وعلى نحو مستدام؛

(ج) الاضطلاع بدور تنسيقي محوري لتيسير تقديم المساعدة الإنسانية وفقاً للمبادئ الإنسانية وبغية بناء قدرات حكومة أفغانستان، بسبل منها توفير دعم فعال للسلطات الوطنية والمحلية في مساعدة المشردين داخلياً وحمايتهم وفي إيجاد ظروف مواتية لعودة طوعية آمنة وكريمة ومستدامة للاجئين والمشردين داخلياً؛

(د) الاستمرار، بدعم من مفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان، في التعاون مع اللجنة الأفغانية المستقلة المعنية بحقوق الإنسان، وكذلك في التعاون مع المنظمات غير الحكومية الدولية والمحلية ذات الصلة وحكومة أفغانستان، من أجل رصد حالة المدنيين، وتنسيق الجهود الرامية إلى كفالة حمايتهم والمساعدة في التنفيذ التام للأحكام المتعلقة بالحريات الأساسية وحقوق الإنسان الواردة في الدستور الأفغاني والمعاهدات الدولية التي تكون أفغانستان طرفاً فيها، ولا سيما الأحكام المتعلقة بتمتع المرأة التام بحقوق الإنسان التي لها؛

(هـ) دعم التعاون الإقليمي للعمل من أجل استقرار وازدهار أفغانستان؛

٧ - يهيب بكافة الأطراف الأفغانية والدولية التنسيق مع البعثة في تنفيذ ولايتها وفي الجهود الرامية إلى تعزيز أمن موظفي الأمم المتحدة والأفراد المرتبطين بها وحرية تنقلهم في جميع أرجاء البلد؛

٨ - يكرر التأكيد على ضرورة كفالة الأمن لموظفي الأمم المتحدة وعلى دعمه للتدابير التي اتخذها الأمين العام بالفعل في هذا الصدد، ويتطلع قدماً إلى الحصول على تحليل لاحتياجات الأمم المتحدة الأمنية في أفغانستان؛

٩ - يشدد على أهمية تعزيز وجود البعثة وغيرها من وكالات الأمم المتحدة وصناديقها وبرامجها في الأقاليم وتوسيع نطاق ذلك الوجود، ويشجع الأمين العام على مواصلة الجهود التي يبذلها حالياً من أجل اتخاذ التدابير اللازمة لمعالجة المسائل الأمنية المرتبطة بهذا التعزيز والتوسيع، ويشدد بقوة على سلطة الممثل الخاص للأمين العام في تنسيق جميع أنشطة وكالات الأمم المتحدة وصناديقها وبرامجها في أفغانستان؛

١٠ - يشدد على أهمية الانتخابات التشريعية الوطنية المقبلة في التطور الديمقراطي لأفغانستان، ويدعو إلى بذل كل الجهود لكفالة مصداقية الانتخابات وسلامتها وأمنها، ويسلم بالتحديات التي تواجه اللجنة الانتخابية الأفغانية المستقلة واللجنة الأفغانية المعنية بشكاوى الانتخابات، ويؤكد ضرورة قيام هاتين الهيئتين بتصرف مهامهما بفعالية في التحضير للانتخابات ورصدها، ويشجع حكومة أفغانستان على العمل مع البعثة لضمان أن تكون اللجنتان قويتان ومستقلتان وأن توفرا الدور الرقابي الذي ينص عليه الدستور؛

١١ - يرحب بالتزام حكومة أفغانستان بالعمل عن كثب مع الأمم المتحدة للاستفادة من الدروس المستفادة من انتخابات عام ٢٠٠٩ لإدخال تحسينات على العملية الانتخابية في عام ٢٠١٠ وما بعده، ومع مراعاة الالتزامات بالإصلاح الانتخابي التي أعلنت في مؤتمر لندن، يؤكد من جديد الدور القيادي للبعثة في دعم تحقيق تلك الالتزامات بناء على طلب الحكومة الأفغانية، ويطلب إلى البعثة تقديم المساعدة التقنية إلى الجمعية الوطنية

والمجتمع المدني لدعم تنفيذ إصلاحات انتخابية بناءة؛ ويهيب كذلك بأعضاء المجتمع الدولي تقديم المساعدة حسب الاقتضاء؛

١٢ - يرحب بالجهود المتجددة التي تبذلها الحكومة الأفغانية، بسبل منها مجلس السلام الوطني (الجيرغا) المقرر عقده خلال هذه السنة، لتعزيز الحوار مع العناصر المعارضة للحكومة التي تبدي استعدادها لنبذ العنف، وقطع العلاقات مع تنظيم القاعدة وغيره من المنظمات الإرهابية، وإدانة الإرهاب، والقبول بالدستور الأفغاني، خاصة فيما يتعلق منه بالشؤون الجنسانية ومسائل حقوق الإنسان، ويشجع حكومة أفغانستان على استخدام المساعي الحميدة للبعثة لدعم هذه العملية حسب الاقتضاء، في احترام كامل لتنفيذ التدابير والإجراءات التي استحدثتها مجلس الأمن في قراراته ١٢٦٧ (١٩٩٩) و ١٨٢٢ (٢٠٠٨) و ١٩٠٤ (٢٠٠٩)، فضلا عن قرارات المجلس الأخرى ذات الصلة؛

١٣ - يرحب أيضا بالتزام الحكومة بوضع وتنفيذ برنامج وطني للسلام وإعادة الإدماج يتسم بالفعالية والشمول والشفافية والاستدامة، ويشدد على دور البعثة في دعم ذلك البرنامج حسب التكاليف الوارد في هذا القرار، ويشجع المجتمع الدولي على تقديم المساعدة لجهود حكومة أفغانستان في هذا الصدد، بسبل منها إنشاء صندوق استثماري للسلام وإعادة الإدماج؛

١٤ - يرحب بالجهود الجارية التي تبذلها حكومة أفغانستان وشركاؤها المجاورون والإقليميون من أجل تعزيز الثقة والتعاون فيما بينهم، بما في ذلك مبادرات التعاون التي وضعتها مؤخرا البلدان المعنية والمنظمات الإقليمية، بما فيها مؤتمر القمة الثلاثي الرابع لأفغانستان وباكستان وتركيا، الذي عُقد في إسطنبول، ومؤتمر قمة إسطنبول الذي عقد بمشاركة أفغانستان والدول المجاورة لها، ومؤتمر لندن المعني بأفغانستان، ويرحب كذلك بالتأكيد من جديد في مؤتمر لندن على المبادئ المنصوص عليها في إعلان علاقات حُسن الجوار لعام ٢٠٠٢، ويشدد على أهمية زيادة التعاون بين أفغانستان وشركائها ضد حركة طالبان وتنظيم القاعدة وغيرهما من الجماعات المتطرفة، في سبيل تعزيز السلام والازدهار في أفغانستان وتعزيز التعاون في قطاعي الاقتصاد والتنمية، باعتبار ذلك وسيلة من وسائل تحقيق الاندماج التام لأفغانستان في الديناميات الإقليمية والاقتصاد العالمي؛

١٥ - يؤكد من جديد الدور المحوري للمجلس المشترك للتنسيق والرصد في تنسيق تنفيذ استراتيجية التنمية الوطنية لأفغانستان وتيسيره ورصده ويهيب بجميع الجهات الفاعلة ذات الصلة تعزيز تعاونها مع المجلس في هذا الصدد بغية مواصلة تحسين كفاءته؛

١٦ - يهيب بالجهات المانحة الدولية والمنظمات الدولية وحكومة أفغانستان أن تتقيد بما قطعتة على نفسها من التزامات في المؤتمر الدولي لدعم أفغانستان، المعقود في ١٢ حزيران/يونيه ٢٠٠٨ في باريس، وفي مؤتمر لندن المعني بأفغانستان الذي عقد في ٢٨ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٨، ويؤكد من جديد أهمية مواصلة الجهود في تحسين تنسيق المعونة وفعاليتها، وذلك بوسائل منها كفالة الشفافية ومكافحة الفساد؛ وتعزيز قدرة حكومة أفغانستان على تنسيق المعونة؛

١٧ - يهيب بحكومة أفغانستان أن تواصل، مستعينة بالمساعدة المقدمة من المجتمع الدولي، بما في ذلك القوة الدولية للمساعدة الأمنية وائتلاف عملية الحرية الدائمة، ووفقا للمسؤوليات الموكولة إلى كل منهما، وبحسب ما يطرأ على تلك المسؤوليات من تطور، التصدي لتهديد أمن أفغانستان واستقرارها من جانب عناصر حركة الطالبان وتنظيم القاعدة وغيرهما من الجماعات المتطرفة والأنشطة الإجرامية والضالعين في تجارة المخدرات؛

١٨ - يدين بأشد لهجة جميع الاعتداءات، بما فيها الاعتداءات بالأجهزة المتفجرة اليدوية الصنع والهجمات الانتحارية وعمليات الاختطاف التي تستهدف المدنيين والقوات الأفغانية والدولية وأثرها الضار على جهود تعزيز الاستقرار والتعمير والتنمية في أفغانستان، ويدين كذلك لجوء حركة طالبان والجماعات المتطرفة الأخرى إلى استخدام المدنيين دروعا بشرية؛

١٩ - يرحب بالإنجازات التي تحققت حتى الآن في تنفيذ برنامج مكافحة الألغام ويشجع حكومة أفغانستان على أن تواصل جهودها، بدعم من الأمم المتحدة وكافة الجهات الفاعلة المعنية، الرامية إلى إزالة الألغام الأرضية المضادة للأفراد والألغام الأرضية المضادة للدبابات ومخلفات الحرب من المتفجرات بهدف الحد من الأخطار التي تهدد حياة الإنسان والسلام والأمن في البلد؛ ويعرب عن الحاجة إلى تقديم المساعدة من أجل توفير الرعاية وإعادة التأهيل وإعادة الإدماج الاقتصادية والاجتماعية للضحايا، بما يشمل الأشخاص ذوي الإعاقة؛

٢٠ - يسلم بالتقدم الذي أحرزته القوة الدولية للمساعدة الأمنية والقوات الدولية الأخرى في تقليل خطر وقوع ضحايا من المدنيين إلى الحد الأدنى، حسبما ورد في تقرير البعثة لشهر كانون الثاني/يناير ٢٠١٠ عن حماية المدنيين في النزاعات المسلحة، ويدعوها إلى بذل جهود إضافية أقوى في هذا المجال، ولا سيما عن طريق المراجعة المستمرة للإجراءات وخطط العمليات والقيام، بالتعاون مع الحكومة الأفغانية، باستعراض نتائج كل عملية من

العمليات التي يسجّل فيها وقوع ضحايا من المدنيين والتحقيق فيها، وعندما تستصوب حكومة أفغانستان إجراء تلك التحقيقات المشتركة؛

٢١ - يؤكد أهمية كفالة وصول المنظمات المعنية، حسب الاقتضاء، إلى جميع السجون وأماكن الاحتجاز في أفغانستان، ويدعو إلى الاحترام التام للقانون الدولي ذي الصلة، بما في ذلك القانون الإنساني وقانون حقوق الإنسان؛

٢٢ - يعرب عن قلقه البالغ إزاء تجنيد قوات حركة طالبان للأطفال واستخدامهم في أفغانستان، وإزاء قتل الأطفال وتشويههم نتيجة للنزاع، ويكرر إدانته القوية لتجنيد الأطفال الجنود واستخدامهم في انتهاك للقانون الدولي الواجب التطبيق ولجميع الانتهاكات والتجاوزات الأخرى المرتكبة في حق الأطفال في حالات النزاع المسلح، ولا سيما الهجمات على المدارس واستخدام الأطفال في الهجمات الانتحارية، ويدعو إلى تقديم المسؤولين عنها إلى العدالة، ويشدد على أهمية تنفيذ قرار مجلس الأمن ١٦١٢ (٢٠٠٥) و ١٨٨٢ (٢٠٠٩)، في هذا السياق، ويطلب إلى الأمين العام مواصلة تعزيز عنصر حماية الأطفال في البعثة، ولا سيما عن طريق تعيين مستشارين في مجال حماية الأطفال؛

٢٣ - يكرر التأكيد على أهمية القيام، في إطار شامل، بتعزيز القدرات الوظيفية والطابع المهني والمساءلة في القطاع الأمني الأفغاني عن طريق جهود الفرز والتدريب والتوجيه والإعداد والتمكين الملائمة، للنساء والرجال على السواء، بهدف تسريع وتيرة التقدم نحو بلوغ هدف تحقيق الاكتفاء الذاتي والتوازن العرقي في صفوف قوات الأمن الأفغانية التي توفر الأمن وتكفل سيادة القانون في جميع أنحاء البلد؛

٢٤ - يرحب في هذا السياق بالتقدم المتواصل في مجال تطوير الجيش الوطني الأفغاني وتحسين قدرته على تخطيط العمليات وتنفيذها، ويشجع على الاستمرار في جهود التدريب، بوسائل منها المساهمة بالمدرين والموارد وأفرقة التوجيه والاتصال في مجال العمليات من خلال البعثة التدريبية التابعة لمنظمة حلف الأطلسي (الناتو)، وإسداء المشورة من أجل وضع عملية مستدامة لتخطيط الدفاع بالإضافة إلى تقديم المساعدة في مبادرات إصلاح الدفاع؛

٢٥ - يحيط علماً بما تبذله السلطات الأفغانية من جهود لتعزيز قدرات الشرطة الوطنية الأفغانية، ويدعو إلى مواصلة الجهود لتحقيق هذا الهدف، بسبل منها برنامج التنمية المركزة للمقاطعات، ويشدد، في هذا السياق، على أهمية تقديم المساعدة الدولية عن طريق الدعم المالي وتوفير المدرين والموجهين، بما في ذلك مساهمة البعثة التدريبية التابعة لمنظمة حلف الأطلسي (الناتو)، ومساهمة قوة الدرك الأوروبية لهذه البعثة، ومساهمة الاتحاد الأوروبي من خلال بعثة الشرطة التابعة له (بعثة شرطة الاتحاد الأوروبي في أفغانستان)؛

٢٦ - يرحب بالتقدم المحرز في تنفيذ الحكومة الأفغانية لبرنامج حل الجماعات المسلحة غير القانونية، ويدعو إلى تسريع الجهود لتحقيق مزيد من التقدم بدعم من المجتمع الدولي؛

٢٧ - يحيط علماً بما تحقق مؤخراً من تقدم في التصدي لإنتاج الأفيون، ويظل يساوره القلق لاستمرار ما تسببه زراعة الأفيون وإنتاجه والاتجار به واستهلاكه من ضرر حسيم للأمن والتنمية والحكومة في أفغانستان وكذلك في المنطقة وعلى الصعيد الدولي؛ ويدعو الحكومة الأفغانية إلى العمل، بمساعدة من المجتمع الدولي، على تسريع تنفيذ الاستراتيجية الوطنية لمكافحة المخدرات، بوسائل منها برامج السبل البديلة لكسب العيش، وتعميم إدراج جهود مكافحة المخدرات في جميع البرامج الوطنية؛ ويشجع على تقديم دعم دولي إضافي للأولويات الأربع المحددة في تلك الاستراتيجية؛ ويشيد بالدعم المقدم من مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة إلى المبادرة الثلاثية والمركز الإقليمي للمعلومات والتنسيق في آسيا الوسطى في إطار مبادرة ميثاق باريس واستراتيجية قوس قزح؛ فضلاً عن مساهمة أكاديمية دوموديدوفو للشرطة في روسيا؛

٢٨ - يدعو الدول إلى تعزيز التعاون الدولي والإقليمي لمواجهة الخطر الذي يتعرض له المجتمع الدولي من إنتاج المخدرات والاتجار بها واستهلاكها بشكل غير مشروع انطلاقاً من أفغانستان، وفقاً لمبدأ المسؤولية العامة المشتركة وذلك بطرق منها تعزيز قدرات إنفاذ القانون في مكافحة المخدرات والتعاون على مكافحة الاتجار غير المشروع بالمخدرات والسلائف الكيميائية ومكافحة غسل الأموال والفساد المرتبطين بذلك الاتجار، مع مراعاة نتائج المؤتمر الوزاري الثاني المعني بطرق تهريب المخدرات من أفغانستان الذي نظّمته حكومة الاتحاد الروسي بالتعاون مع مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة في موسكو في عام ٢٠٠٦ (S/2006/598)، في إطار مبادرة ميثاق باريس وعملية "باريس - موسكو" التابعة له، ويدعو، في هذا الصدد، إلى التنفيذ الكامل لقراره ١٨١٧ (٢٠٠٨)؛

٢٩ - يدعو إلى مواصلة مبادرة ميثاق باريس لمكافحة إنتاج المخدرات والاتجار بها واستهلاكها بشكل غير مشروع والقضاء على محاصيل الخشخاش، ومختبرات صنع المخدرات ومخازنها، فضلاً عن اعتراض قوافل نقل المخدرات، ويشدد على أهمية التعاون على إدارة الحدود ورحب بالتعاون المكثف لمؤسسات الأمم المتحدة ذات الصلة مع منظمة الأمن والتعاون في أوروبا في هذا الصدد؛

٣٠ - يكرر التأكيد على أهمية التنفيذ الكامل والمرحلي والسريع والمنسق لبرنامج العدالة الوطنية، ويؤكد مجدداً أهمية تنفيذه في الوقت المناسب بصورة كاملة ومتتالية ومنسقة

من جانب جميع المؤسسات الأفغانية ذات الصلة والجهات الفاعلة الأخرى من أجل التعجيل بإقامة نظام للعدالة يتسم بالنزاهة والشفافية والقضاء على الإفلات من العقاب، والإسهام في تأكيد سيادة القانون في كافة أرجاء البلد؛

٣١ - **يشدد** في هذا السياق على أهمية مواصلة التقدم في إعادة تعمير وإصلاح قطاع السجون في أفغانستان، وذلك من أجل تحسين احترام سيادة القانون وحقوق الإنسان في ذلك القطاع؛

٣٢ - **يلاحظ بقلق بالغ** الآثار التي يخلفها الفساد المستشري على الأمن والحكم الرشيد وجهود مكافحة المخدرات والتنمية الاقتصادية، ويحث الحكومة الأفغانية على القيام بمساعدة من المجتمع الدولي، بدور قيادي قوي في مكافحة الفساد وتعزيز جهودها من أجل إنشاء إدارة أكثر فعالية وشفافية وقابلية للمساءلة؛

٣٣ - **يشجع** جميع المؤسسات الأفغانية، بما فيها الجهازان التنفيذي والتشريعي، على العمل بروح من التعاون، و**يدعو** الحكومة الأفغانية إلى مواصلة إجراء المزيد من الإصلاح في مجال التشريع والإدارة العامة لكفالة الحكم الرشيد، بتمثيل كامل لجميع الأفغان نساء ورجالاً، والمساءلة على الصعيد الوطني ودون الوطني على حد سواء، و**يؤكد** ضرورة بذل المزيد من الجهود على الصعيد الدولي لتقديم المساعدة التقنية في هذا المجال؛

٣٤ - **يدعو** إلى الاحترام التام لحقوق الإنسان والحريات الأساسية والقانون الإنساني الدولي في كافة أرجاء أفغانستان، و**يلاحظ مع القلق** القيود المفروضة على حرية وسائل الإعلام، والهجمات على الإعلاميين، و**يحث** على اللجنة الأفغانية المستقلة المعنية بحقوق الإنسان لما تبذله من جهود شجاعة في رصد احترام حقوق الإنسان في أفغانستان وكذلك في تعزيز هذه الحقوق وحمايتها وتشجيع ظهور مجتمع مدني تعددي، و**يؤكد** أهمية التعاون الكامل لجميع الأطراف الفاعلة ذات الصلة مع هذه اللجنة؛ و**يعرب** عن تأييده للمشاركة الواسعة الشاملة للوكالات الحكومية والمجتمع الدولي من أجل تحقيق الالتزام المشترك المعلن في مؤتمر لندن، بما في ذلك الالتزام بتوفير تمويل حكومي كافٍ للجنة؛

٣٥ - **يقر** بأنه، رغم التقدم الذي تحقّق في مسألة المساواة بين الجنسين، من الضروري بذل جهود معززة لضمان حقوق النساء والفتيات، و**يدين بشدة** استمرار أشكال التمييز والعنف ضد النساء والفتيات، ولا سيما العنف الرامي إلى منع الفتيات من الالتحاق بالمدارس، و**يؤكد** أهمية تنفيذ قرارات مجلس الأمن ١٣٢٥ (٢٠٠٠) و ١٨٢٠ (٢٠٠٨) و ١٨٨٨ (٢٠٠٩)، و ١٨٨٩ (٢٠٠٩)، و**يدعم** الجهود الرامية إلى التعجيل بتنفيذ خطة العمل الوطنية للمرأة في أفغانستان، و**يرحب** بالتزام الحكومة الأفغانية بتعزيز مشاركة المرأة

في جميع مؤسسات الحكومة الأفغانية، بما يشمل الهيئات المنتخبة والمعيّنة والخدمة المدنية، **ويطلب** إلى الأمين العام أن يواصل إدراج المعلومات المتصلة بعملية إدماج المرأة في الحياة السياسية والاقتصادية والاجتماعية لأفغانستان في تقاريره إلى مجلس الأمن؛

٣٦ - **يرحب** بتعاون الحكومة الأفغانية وبعثة الأمم المتحدة لتقديم المساعدة إلى أفغانستان مع لجنة مجلس الأمن المنشأة عملاً بالقرار ١٢٦٧ (١٩٩٩) في تنفيذ القرار ١٩٠٤ (٢٠٠٩)، بوسائل منها توفير المعلومات ذات الصلة من أجل تحديث القائمة الموحدة، ومن خلال تحديد الأفراد والكيانات الضالعين في تمويل أو دعم أعمال أو أنشطة تنظيم القاعدة وحركة طالبان باستخدام العوائد المستمدة من زراعة وإنتاج المخدرات وسلاقتها والاتجار بها على نحو غير مشروع، **ويشجع** على مواصلة هذا التعاون؛

٣٧ - **يدعو** إلى تعزيز عملية التعاون الاقتصادي الإقليمي، بما في ذلك تدابير تيسير التجارة الإقليمية، وزيادة الاستثمارات الأجنبية، وتطوير الهياكل الأساسية، ملاحظاً دور أفغانستان التاريخي باعتبارها جسراً برياً في آسيا؛

٣٨ - **يقر** بأهمية العودة الطوعية والأمنة والمنظمة والاندماج المستدام لما تبقى من لاجئين أفغان من أجل استقرار البلد والمنطقة، **ويدعو** إلى مواصلة وتعزيز المساعدة الدولية في هذا الخصوص؛

٣٩ - **يؤكد** أيضاً أهمية عودة المشردين داخلياً إلى ديارهم طواعية وبأمان وبصورة منتظمة وإعادة إدماجهم على نحو مستدام؛

٤٠ - **يطلب** إلى الأمين العام أن يقدم إلى المجلس كل ثلاثة أشهر تقريراً عن التطورات في أفغانستان، وأن يدرج في تقريره المقبل تقييماً للتقدم المحرز إزاء النقاط المرجعية لقياس وتبع التقدم المحرز في تنفيذ ولاية البعثة وأولوياتها، على النحو المحدد في هذا القرار، **ويهيئ** بجميع الأطراف الفاعلة المعنية أن تتعاون مع البعثة في هذه العملية؛

٤١ - **يقرر** إبقاء المسألة قيد نظره الفعلي.